

شرح صحيح مسلم (996) " جواز الغيلة وهي وطء المرضع ، و كراهة العزل " للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين هو الصلاة والسلام على نبينا محمد الامين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته الى يوم الدين وبعد - [00:00:00](#)

قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتاب النكاح من صحيحه تحت باب جواز الغيلة ويقال الغيلة وهي وطء المرضع وكراهة العزل وهي وطء المرضع ثم قال وكراهة العزل فكرهت العزل قد تقدم فيها شيء عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:00:19](#)

والتركيز هنا على الغيرة وهي وطء المرضع يعني رجل يجامع زوجته وهي ترضى هكذا فسر النووي الغيلة في هذا الصدد هذا بهذا الاختيار جماع المرأة اثناء زمن ارضاعها لطفلها. وقال اخرون - [00:00:42](#)

في الغيلة قولاً اخر وهو ان المرأة ترضع وهي حامل اقرأ الحديث اولا قال وحدثنا خلف بن هشام حدسنا ما لك بن انس الحياء حدسنا يحيى ابن يحيى والنفض له - [00:01:01](#)

قال قرأت على مالك عن محمد بن عبدالرحمن بن نوفل عن عروة عن عائشة عن جدامة بنت وهب الاسدية انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقد هممت ان انهى عن الغيلة - [00:01:20](#)

حتى ذكرت ان فارس والروم يصنعون ذلك فلا يضر اولادهم سواء كان الجماع اثناء الحمل او كان الارضاء اسثناء الحمل قال مسلم واما خلف فقال عن جزامة الاسدية والصحيح ما قاله يحيى بالدال - [00:01:37](#)

هنا بنى النبي صلى الله عليه وسلم ترك النهي على ان فارس الروم يفعلون ذلك ولا يضر ذلك اولادهم وفي طريق اخر قال حدثني عبيد الله بن سعيد ومحمد بن ابي عمر قالها حدثنا المقرئ حدثنا سعيد بن ابي ايوب - [00:01:57](#)

حدثني ابو الاسود عن عروة عن عائشة عن جدامة بنت وهب اخت عكاشة قالت حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناس وهو يقول لقد هممت ان انهى عن الغيلة - [00:02:15](#)

فنظرت في الروم وفالس فاذا هم يغيلون اولادهم فلا يضر اولادهم ذلك شيئاً ثم سأله عن العزل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الواد الخفي الواد اصله ودفن البنت وهي حية - [00:02:29](#)

اما العزل قيل عنه الواد الخفي وهو يفارق الواد طبعاً من ناحية كونه عدمه كبيرة من الكبائر وقد ورد في العزل حديث جابر قال كنا نعزل والقرآن ينزل هل في كلام في رجال هذا الاسناد يا - [00:02:47](#)

يا عبد الرحمن سعيد ابن ابي ايوب عذرا ترجمته هل في اي اشكالات نعم زاد عبود الله في حديثه عن المقرئ وهي واذا المؤودة سئلت قال ويحيى بن ايوب متابع لسعيد ابن ابي ايوب - [00:03:07](#)

قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا يحيى بن اسحاق حدثنا يحيى بن ايوب عن محمد بن عبدالرحمن بن نوفل القرشي عن عروة عن عائشة عن جدامة بنت وهب الاسدية - [00:03:35](#)

انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر بمسل حديس سعيد ابن ابي ايوب في العزل والغيلة غير انه قال الغيال قال وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير وزهير بن حرب - [00:03:48](#)

واللفظ لابن نمير قال حدثنا عبد الله ابن يزيد مكتوب خطأ هنا المقبورى وهي خطأ انما هو المقرئ انما هو المقرئ تصحح مكتوب عبد

الله بن يزيد المقبولي خطأ المقرئ معروف. حدثنا حيوة حدثني عياش بن عباس - [00:04:09](#)

ان ابا النضر حدثه عن عمرو بن سعد ان اسامة بن زيد اخبر والده سعد ابن ابي وقاص ان رجلا جاء الى رسول الله صلى الله عليه

وسلم فقال اني اعزل عن امرأتي - [00:04:34](#)

فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تفعل ذلك؟ فقال الرجل اشفق على ولدها او على اولادها فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم لو كان ذلك ضارا ضر فارس والروم - [00:04:47](#)

اه ايضا تبحس ترجمة عياش ابن عباس يا عبدالرحمن نعم لو كان ذلك ضرا ضر فارس والروم قال جبريل في روايته ان كان لذلك فلا

ما ضر ذلك فارس ولا الروم - [00:05:07](#)

اخشى ان تكون تداخلت احاديس في احاديس حديس عبدالله بن يزيد المقرئ هذا ان هو هو نفسه قبل السابق تختلف عليه في

الاسناد فلتراجع العلل في هذا الصدد تراجع هذا الحديث من العلل - [00:05:29](#)

بارك الله فيكم وحفظكم الله. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:05:49](#)